رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب - صلاة الجمعة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - كبار العلماء

3577- حكم صلاة الجمعة في سطح المسجد إذا كان متقدماً على المحراب - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هذا السائل ابو علي ما حكم الصلاة يوم الجمعة للجماعة في السطح؟ وقد يكون السطح ممتدا اكثر من المحراب. نعم يصلون في السطح لان السطح من المسجد لا مانع اذا ضاق المسجد لكن لا يتقدمون على الامام يصلون في مكان لا يتقدم على الامام نعم - 00:00:00